

القرارات الخاصة
بالعلوم والتكنولوجيا والتعليم
العالي والصحة والبيئة

الصادرة عن
الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس وزراء
الخارجية

دورة: السلام والتعاون والتطور

أستانا - جمهورية كازاخستان
في الفترة من 26 إلى 28 رجب 1432هـ
الموافق 28 - 30 يونيو 2011م

الفهرس

رقم الصفحة	الق رار	مسلسل
1	قرار رقم 38/1-ع ت بشأن قضايا العلوم والتكنولوجيا	1
3	قرار رقم 38/2-ع ت بشأن قضايا التعليم العالي	2
5	قرار رقم 38/3-ع ت بشأن قضايا الصحة	3
9	قرار رقم 38/4-ع ت بشأن قضايا البيئة	4
12	قرار رقم 38/5-ع ت بشأن النشاطات المرتبطة بتنفيذ المقررات الصادرة عن اللجنة الوزارية الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي {كومستيك}	5
15	قرار رقم 38/6-ع ت بشأن أنشطة الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا بدكا	6
17	قرار رقم 38/7-ع ت بشأن أنشطة الجامعة الإسلامية في النيجر	7
19	قرار رقم 38/8-ع ت بشأن أنشطة الجامعة الإسلامية في أوغندا	8
21	قرار رقم 38/9-ع ت بشأن الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا	9
23	قرار رقم 38/10-ع ت بشأن نشاطات منظمة المؤتمر الإسلامي العاملة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة:	10
29	قرار رقم 38/11-ع ت بشأن الذكرى العشرين لإقفال موقع سيميبيالاتينسك السابق تجارب النووية واليوم العالمي لمناهضة التجارب النووية وإعادة تأهيل منطقة بحر الآرال	11
31	قرار رقم 38/12-ع ت بشأن توحيد جهود مكافحة عواصف الرمال والغبار في بعض الدول الأعضاء	12
33	قرار رقم 38/13-ع ت بشأن التعاون بين الدول الأعضاء في مجال تغير المناخ	13

{}{}{}

قرار رقم 38/1 - ع ت
بشأن
قضايا العلوم والتكنولوجيا

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 26 إلى 28 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛
إذ يشير إلى رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي 1441هـ بشأن العلوم والتكنولوجيا الصادرة عن القمة الإسلامية العاشرة المنعقدة في بوتراجايا في أكتوبر 2003م، وكذلك برنامج العمل العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة، المنعقدة في مكة المكرمة في ديسمبر 2005؛

وإذ يعي القرار رقم 37/1-ع ت بشأن قضايا العلوم والتكنولوجيا الصادر عن الدورة السابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية لمنظمة المؤتمر الإسلامي المنعقدة في دوشنبه، جمهورية طاجيكستان، في الفترة من 18 إلى 20 مايو 2010؛

وإذ يستذكر القرار رقم 11/2-ع ت (ق.إ) بشأن أطلس الابتكار في العالم الإسلامي الصادر عن القمة الإسلامية الحادية عشرة المنعقدة في دكار في مارس 2008م؛

وإذ يشير أيضاً إلى القرار رقم 35/4-ع ت مراكز التميز التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المنعقد في كمبالا بجمهورية أوغندا فيما بين 18 و20 يونيو 2008م

وإذ يستذكر أيضاً القرار رقم 35/5-ع ت بشأن جوائز منظمة المؤتمر الإسلامي الرفيعة للعلوم والتكنولوجيا الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المنعقد في كمبالا بجمهورية أوغندا فيما بين 18 و20 يونيو 2008م

وإذ يشيد بجهود كل من الكومستيك وسيسريك والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو في مجال تطوير العلوم والتكنولوجيا في العالم الإسلامي وتعزيزها؛

وبعد دراسته تقرير الأمين العام حول التعليم العالي و العلوم والتكنولوجيا والصحة والبيئة (الوثيقة رقم:

(OIC/38-CFM/2011/ST/SG-REP)؛

1- **يعتمد** توسيع عضوية فريق العمل المعني بتنفيذ رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي 1441هـ ليشمل ثلاث دول أعضاء من مناطق المنظمة الثلاث. **ويكلف** فريق العمل برصد تنفيذ الرؤية المذكورة وبرنامج العمل العشري **ويوافق** على نقل أمانة فريق العمل للكومستيك.

- 2- **يتطلع إلى إطلاق التقرير القطري بشأن أطلس الابتكار في العالم الإسلامي الخاص بماليزيا ويطلب من مديري المشروع لتعجيل باستكمال بقية التقارير القطرية.**
- 3- **يدعو الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة تقديم دعم مالي سخي لبرنامج أطلس الابتكار في العالم الإسلامي ويطلب من فريق الإدارة المشترك اتخاذ الإجراءات اللازمة للتبكير بإكماله.**
- 4- **يشيد بالمملكة العربية السعودية والجمهورية العربية السورية وجمهورية باكستان الإسلامية والجمهورية الإسلامية الإيرانية لتعهد كل منها بتقديم 5 مليون دولار أمريكي للمنظمة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار لسنة 2011.**
- 5- **يرحب ببدء منظمة العلوم والتكنولوجيا والابتكار مشروع إنشاء وحدة أبحاث العلاجات الخلوية والجزئية في سوريا.**
- 6- **يشيد باختيار كل من (1) المركز الدولي لأبحاث أمراض الإسهال، دكا، بنغلاديش، (2) المركز الدولي للعلوم الكيميائية والحيوية (معهد T-IEJ لأبحاث الكيمياء)، كراتشي، باكستان، (3) شعبة الفيزياء، جامعة الشرق الأوسط التقنية، أنقرة، تركيا، (4) معهد الدراسات المتقدمة في العلوم الأساسية، زانجان، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، (5) المعهد الوطني للبحث الزراعي، لتكون مراكز تفوق في منظمة المؤتمر الإسلامي.**
- 7- **يطلب من البنك الإسلامي للتنمية دعم مراكز التميز المختارة في مجالات العلوم والتكنولوجيا في العالم الإسلامي لاستيفاء المعايير العالمية.**
- 8- **يهنئ الفائزين بجوائز الكومستيك للعلماء المسلمين المرموقين وجوائز البنك الإسلامي للتنمية للمؤسسات العلمية والبحثية وجوائز الآيسيسكو في العلوم والتكنولوجيا.**
- 9- **يطلب من حكومة جمهورية جيبوتي استضافة معرض ومؤتمر العلوم والتكنولوجيا بالتوازي مع الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وراء الخارجية وفقا لإحدى التوصيات الواردة في رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي 1441هـ بشأن العلوم والتكنولوجيا، ويطلب من الأمين العام اتخاذ الخطوات الملائمة لتنفيذ هذه التوصيات ورفع تقرير بهذا الشأن إلى الدورة القادمة لمجلس وزراء الخارجية.**
- 10- **يطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.**

قرار رقم 38/2 - ع ت
بشأن
قضايا التعليم العالي

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛

وإذ يشير إلى رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي 1441هـ بشأن العلوم والتكنولوجيا الصادرة عن القمة الإسلامية العاشرة المنعقدة في بوتراجايا في أكتوبر 2003م، وكذلك برنامج العمل العشري الذي اعتمده القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة، التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر 2005؛

وإذ يستذكر القرار رقم 34/2- ع ت بشأن تصنيف الجامعات في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية من 15 إلى 17 مايو 2007م؛

وإذ يستذكر كذلك القرارات التي صدرت عن الدورات الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية بشأن قضايا التعليم والمؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي الذي عقد في باكو، جمهورية أذربيجان (6-8/10/2010)،

وإذ يشيد بتقرير الاجتماع الفني للخبراء الذي عقد في الرياض، المملكة العربية السعودية (24-25/4/2010) إعدادا للاجتماع الاستثنائي لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي استضافة الاجتماع الفني للخبراء، لتعديل وثيقة تصنيف الجامعات في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي، لتصبح "مؤشرات الأداء الأساسية للجامعات في العالم الإسلامي"،

وإذ يعرب عن تقديره لتقديم حكومات الجمهورية التركية والجمهورية اليمنية وسلطنة بوروناي دار السلام، عن طريق الأمانة العامة للمنظمة، منح دراسية سخية لطلبة الدول الأعضاء في المنظمة من أجل الدراسة في جامعاتها المختلفة؛

وإذ يشيد بدور الكومستيك والنشاطات التي تضطلع بها الآيسيسكو ومركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية من أجل تعزيز التعليم العالي والبحث العلمي في الدول الأعضاء؛

وإذ يعي الدور الهام لكل من الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا والجامعة الإسلامية في أوغندا والجامعة الإسلامية في النيجر والجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا في تعزيز التعليم العالي والبحوث والتطوير في مختلف المجالات تحقيقا لأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي.

وبعد دراسته تقرير الأمين العام حول التعليم العالي و العلوم والتكنولوجيا والصحة والبيئة (الوثيقة رقم (CFM/2011/ST/SG-REP).

- 1- **يرحب** بنتائج المؤتمر الإسلامي الخامس لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي الذي عقد بعنوان ترسيخ ثقافة الجودة في الميدان الأكاديمي والبحث والابتكار من أجل ازدهار الأمة، في كوالالمبور، ماليزيا يومي 19-20/10/2010.
- 2- **يحث** الأمانة العامة والآيسيسكو على استيفاء " مؤشرات الأداء الأساسية للجامعات في العالم الإسلامي " وتقديمها للدورة الاستثنائية للمؤتمر الإسلامي لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي، المزمع أن تستضيفه المملكة العربية السعودية في 2011.
- 3- **يهنئ** الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، على تنظيمها الناجح، ندوة النقاش بين جامعات بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي الأولى في ديسمبر ويدعو الجامعة لتنظيم هذه الفعالية سنويا.
- 4- **يطلب** من الأمانة العامة للمنظمة أن تستمر، بالتعاون مع مؤسسات المنظمة ذات الصلة، في مراجعة أداء الجامعات المنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
- 5- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي لتقديم ترشيحاتها للطلاب المؤهلين لنيل المنح الدراسية المقدمة من حكومات الجمهورية التركية والجمهورية اليمنية وسلطنة بوروناي دار السلام. **كما يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم منح دراسية وتسهيلات تدريب في مؤسساتها المختلفة.
- 6- **يطلب** من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومن غيرها من المؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة مثل البنك الإسلامي للتنمية الآيسيسكو، تنسيق جهودها فيما يتعلق بتوفير المنح الدراسية.
- 7- **يرحب بعرض** حكومة السودان استضافة الدورة السادسة لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي في 2012.
- 8- **يطلب** من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/3- ع ت
بشأن
قضايا الصحة

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر 2005م؛

وإذ يستذكر القرار رقم 11/4- ع ت (ق.إ) بشأن التعاون العالمي في مجال مكافحة الأمراض والأوبئة الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامية في دورته الحادية عشرة المنعقدة في دكار في مارس 2008م؛ وإذ يستذكر أيضا القرار رقم 37/3- ع ت بشأن القضايا المرتبطة بالصحة الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المنعقد في دوشنبيه، جمهورية طاجيكستان، في الفترة من 18 إلى 20 مايو 2010م؛

وإذ يأخذ بعين الاعتبار إعلاني وقرارات كلا من المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الصحة المنعقد في كوالالمبور بماليزيا من 15 إلى 17 يونيو 2007م، والمؤتمر الإسلامي الثاني لوزراء الصحة المنعقد في طهران في مارس 2009م؛

وإذ يرحب بعقد الاجتماع الثالث للجنة التوجيهية المعنية بالصحة في مقر منظمة المؤتمر الإسلامي في جدة يومي 22-23/1/2011م، لتتبع ومراقبة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن دورات المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، تنفيذًا فعالًا.

وإذ يعرب عن تقديره للتنسيق الوثيق بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمبادرة العالمية للقضاء على شلل الأطفال (GPEI) وللمساهمة المالية المقدمة من الجمهورية التركية والوكالات الدولية المانحة لتعزيز الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على شلل الأطفال؛

وإذ يرحب بالفعالية المشتركة بشأن مكافحة شلل الأطفال التي نظمتها منظمة المؤتمر الإسلامي والمبادرة الدولية لمكافحة شلل الأطفال على هامش الدورة السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2010.

وإذ يعرب عن تقديره للبنك الإسلامي للتنمية لمساهمته في شراء لقاحات ضد شلل الأطفال لأفغانستان.

وإذ يأخذ بعين الاعتبار مذكرة التفاهم بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والصندوق العالمي لمكافحة فيروس نقص المناعة الطبيعية/الإيدز والسل والملاريا، التي وقعت خلال الدورة السادسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية (دمشق، 23-24/5/2009)،

وإذ يعرب أيضا عن تقديره للتعاون القائم بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والصندوق العالمي لمكافحة فيروس نقص المناعة الطبيعية/الإيدز والسل والملاريا،

وإذ يلاحظ مع الرضا جهود الأمانة العامة لنشر الوعي في الدول الأعضاء وزيادة الوعي بالجهود الدولية الرامية إلى القضاء على شلل الأطفال في دول منظمة المؤتمر الإسلامي وأهمية مناصرة هذه الجهود والمساهمة فيها؛

وإذ يعرب عن تقديره للعرض المقدم من الجمهورية التركية مشاطرة خبراتها مع الدول الأعضاء والتعاون معها في مكافحة السل والملاريا وشلل الأطفال وفي إنتاج العقاقير.

وإذ يرحب بالشراكة بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي و الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة مالي للحد من نسبة وفيات الأمهات أثناء الوضع والرضع خلال الأسابيع الأربعة الأولى، والتي دشنت يوم 2010/11/4، ومشاركة مجمع الفقه الإسلامي الدولي في ورشة عمل نظمت في باماكو للقادة الدينين والثقافيين وزعامات اتحادات المرأة وغيرهم من الأطراف المهتمة لمناقشة ومناصرة المبادعة بين الولادات،

وإذ يرحب كذلك بإعداد خطة عمل مشروع منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية - USG للرعاية الطبية للأمومة والطفولة في دكا، بنغلاديش (8-10/2/2011)،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار الاجتماع الثلاثي بين منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي عقد يومي 2010/6/1-5/31 في جدة وتوصياته بتدشين مشاريع مشتركة في قطاع الصحة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في إفريقيا،

وإذ يعرب عن تقديره للبنك الإسلامي للتنمية للسماح بصرف أموال لدعم مشروع الوكالة الدولية للطاقة الذرية دراسة استخدام تقنية تعقيم الحشرات لمكافحة الناموس في شمال السودان"

وبعد دراسته تقرير الأمين العام حول قطاعات التعليم العالي والعلوم والتكنولوجيا والصحة والبيئة (الوثيقة رقم: CFM/2011/ST/SG-REP)؛

1- يؤكد مجددا الدور الحاسم الذي يضطلع به المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة في تعزيز أجندة منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال الصحة.

- 2- يدعو الدول الأعضاء إلى تنفيذ إعلاني وقرارات الدوريتين الأولى والثانية للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة اللتين عقدتا في كوالالمبور وطهران في يونيو 2007م ومارس 2009م على التوالي.
- 3- يطلب من اللجنة التوجيهية المعنية بالصحة إعداد برنامج عمل إستراتيجي لقطاع الصحة في الدول الأعضاء في المنظمة للفترة 2012-2022" لتقديمه للمؤتمر الإسلامي الثالث لوزراء الصحة في أستانة في سبتمبر 2011.
- 4- يطلب من البنك الإسلامي للتنمية تقديم مساعدات مالية إضافية لشراء أمصال ضد شلل الأطفال في أفغانستان.
- 5- يعرب عن تقديره لجهود أفغانستان ونيجيريا وباكستان لاستئصال شلل الأطفال ويدعو الدول الأعضاء الأخرى إلى مواصلة جهودها لتحسين الأطفال من شلل الأطفال.
- 6- يؤكد أهمية التعاون بين بلدان آسيا الوسطى التي عاودها انتقال فيروس شلل الأطفال.
- 7- يحث الدول الأعضاء المتأثرة بشلل الأطفال والايذز والسل والملاريا على اتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة هذه الأمراض المنقولة الخطيرة **ويطلب** من المانحين المحتملين للإسهام بسخاء في المبادرة العالمية للقضاء على شلل الأطفال، والصندوق العالمي لمكافحة الايدز و السل والملاريا، والشراكة من أجل دحر الملاريا والمبادرات المشابهة الأخرى.
- 8- **يطلب** من حكومتي بنغلاديش ومالي التعاون مع الأمانة العامة للمنظمة والبنك الإسلامي للتنمية والمعونة الأمريكية لتنفيذ نشاطات في إطار مشاريع مشتركة حول الرعاية الطبية للأمومة والطفولة في البلدين.
- 9- **يشجع** الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على تطوير التعاون مع الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في مشاريع إنتاج العقاقير والأمصال.
- 10- **يدعو** البنك الإسلامي إلى النظر في الاستجابة لطلب تقديم منح للبرنامج الإفريقي الإقليمي للتعاون الفني لمكافحة السرطان وإدارته في إطار الاتفاقية الإقليمية AFRA:RAF/6/031 "الفيزياء الطبية لدعم إدارة السرطان (AFRA II-8 و RAF/6/031) تعزيز فرص مرضى السرطان في الحصول على رعاية ذات جودة (AFRA II-10).
- 11- **يشجع** منظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية على المشاركة في اجتماع التنسيق الثالث الذي تنظمه الوكالة الدولية للطاقة الذرية في نوفمبر/ديسمبر 2011 في مصر في إطار المشروع الإقليمي RAF/6/041 "دعم تطوير البرامج الوطنية الشاملة لمكافحة السرطان" والمشاركة في تنظيم ندوة حول التوعية ببرنامج مكافحة السرطان لكبار واضعي السياسات.

- 12- يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى المشاركة النشطة في الاجتماعين الثالث والرابع للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة المقرر عقده في كازاخستان واندونيسيا في 2011 و 2013 على التوالي؛
- 13- يطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/4 - ع ت
بشأن
قضايا البيئة

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى برنامج العمل العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة المنعقدة في مكة المكرمة في ديسمبر 2005 والبيان الختامي الصادر عن الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة في دكار في مارس 2008م؛

وإذ يستذكر القرار رقم 35/8-ع ت الصادر عن الدورة 35 لمجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في كمبالا بجمهورية أوغندا فيما بين 18 و 20 يونيو 2008م بشأن تنفيذ خطة عمل بالي الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية؛

وإذ يؤكد مجدداً القرار رقم 37/4-ع ت بشأن قضايا البيئة الصادر عن الدورة السابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المنعقد في دوشنبيه، جمهورية طاجيكستان، في الفترة من 4 إلى 6 جمادى الثانية 1431هـ الموافق (18 - 20 مايو 2010م)؛

وإذ يأخذ في الاعتبار توصيات المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء البيئة المنعقد في الحمامات، الجمهورية التونسية يومي 5-6/10/2010، الخاصة بالتغيرات البيئية، خاصة تغير المناخ وأثره السلبي على مستقبل التنمية المستدامة في العالم الإسلامي،

وإذ يحيط علماً بقرار المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء البيئة بإنشاء كرسي صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن ناصر بن عبد العزيز الخاص بدراسات البيئة في جامعات الدول الأعضاء في المنظمة الأكثر عرضة لآثار تغيرات المناخ،

وإذ يرحب باقتراح تونس إنشاء مرصد إقليمي للإنذار المبكر للإسهام في الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية،

وإذ يضع نصب عينيه خطة العمل في مجال البيئة في بلدان المنظمة وإستراتيجية الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها في البلدان الإسلامية وإستراتيجية تعزيز كفاءة استخدام الطاقة وتعزيز الطاقة النظيفة والمتجددة في العالم الإسلامي والنسخة المحدثة للإطار العام للتنمية المستدامة في العالم الإسلامي التي صدرت عن الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة التي عقدت في الحمامات، الجمهورية التونسية يومي 5-6/10/2010،

وإذ يحيط علما بـ"الورقة التصورية الخاصة بالتغيرات المناخية: التعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة"، التي تستند إلى مقترح بنغلاديش،

وإذ يعرب عن تقديره لعقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء الاستشاري الذي نظّمته الأمانة العامة للمنظمة بشراكة مع البنك الإسلامي للتنمية والمركز الدولي للزراعة الملحية يومي 25-26/5/2010 في دبي لمناقشة هيكل ومضمون رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالمياه،

وإذ يرحب بعرض حكومة كازاخستان استضافة الاجتماع الثاني لفريق الخبراء الاستشاري لاستكمال رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالمياه في أستانة في 2011،

وبعد دراسته تقرير الأمين العام حول التعليم العالي و العلوم والتكنولوجيا والصحة والبيئة (الوثيقة رقم: (OIC/38-CFM/2011/ST/SG-REP)؛

1- يدعو الدول الأعضاء لتنفيذ قرارات ومقررات وتوصيات المكتب الإسلامي التنفيذي للبيئة والمؤتمرات الإسلامية لوزراء البيئة.

2- يشجع الدول الأعضاء على تشييد مشاريع وطنية لإقامة آلية تنسيق للاستفادة من صناديق التكيف وآليات التنمية النظيفة.

3- يحث الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على تنسيق مواقفها من أجل مناقشة فعالة للتحديات الناجمة عن التغيرات المناخية وتدهور الأحوال البيئية ووضع سياسات بيئية وتخصيص الموارد البشرية والموارد التقنية والاقتصادية اللازمة لهذا الغرض.

4- يرحب بعقد اجتماع مفتوح العضوية لخبراء من الدول الأعضاء في المنظمة، في مقر المنظمة في جدة يومي 7 و 8 مايو 2011 لمناقشة "الورقة التصورية الخاصة بالتغيرات المناخية: التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" المقدمة من حكومة بنغلاديش.

5- يدعو الدول الأعضاء لتقديم الدعم الكامل لإقامة آلية لاجتماعات تنسيق منظمة بين البعثات الدائمة للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي المعتمدة لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي لتسهيل تحسين تنسيق مواقف منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن قضايا التغيرات المناخية والإعداد لاجتماع قمة الأمم المتحدة حول الأرض (ريو+20) المزمع عقده في ريو دي جانيرو، البرازيل، (2012/5/16-14).

6- يطلب من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والمركز الدولي للزراعة الملحية استكمال مشروع رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالمياه لتقديمه للاجتماع الثاني

لفريق الخبراء الاستشاري لإجازة هذه الوثيقة ومن ثم اعتمادها على مستوى مؤتمر منظمة المؤتمر الإسلامي للوزراء المسؤولين عن المياه المزمع أن تستضيفه تركيا، وفقا للقرار 37/4- ع ت.

7- يدعو الكومستيك بالتعاون مع الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة لإعداد مخطط تفصيلي بشأن التكنولوجيا الخضراء.

8- يحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على تركيز الانتباه على استدامة موارد المياه في آسيا الوسطى ويدعو حكومات بلدان آسيا الوسطى لاستئناف المفاوضات لإقامة اتحاد إقليمي للمياه والطاقة.

9- يطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{}}{}}

قرار رقم 38/5 - ع ت

بشأن

النشاطات المرتبطة بتنفيذ المقررات الصادرة عن
اللجنة الوزارية الدائمة للتعاون العلمي
والتكنولوجي (كومستيك)

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى الرؤية 1441 لمنظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالعلوم والتكنولوجيا والتي أقرها مؤتمر القمة الإسلامي في دورته العاشرة التي عقدت في بوتراجايا بماليزيا في أكتوبر 2003 وكذا إلى برنامج العمل العشري للمنظمة الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر عام 2005؛

ووعيا منه بالقرار رقم 34/8- ع ت بشأن الاجتماع الخامس والعشرين للجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (الكومستيك) الذي صدر عن الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي التي عقدت في إسلام آباد في مايو 2007؛

وإذ يضع نصب عينيه القرار رقم 37/5- ع ت بشأن الأمور المتصلة بالكومستيك الذي صدر عن الدورة السابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في دوشنبيه في مايو 2010م؛

وإذ يعرب عن تقديره للرئيس آصف علي زرداري، رئيس الكومستيك، وكذا للسيد سيد يوسف رضا جيلاني، رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية، الرئيس المشارك للكومستيك، وذلك لما يقدمانه من دعم متواصل للكومستيك؛

وإذ يعرب عن تقديره للمنسق العام للكومستيك ولسكرتارية الكومستيك لما يقومان به من أعمال التنسيق والإدارة الفعالة لشؤون هذه اللجنة؛

وإذ يأخذ بعين الاعتبار المقررات الصادرة عن الاجتماع الثامن والعشرين للجنة التنفيذية وقرارات الاجتماع الرابع عشر للجمعية العامة للكومستيك التي عقدت في إسلام آباد في 10 يناير و 11-13 يناير 2011 على التوالي، بشأن جدول أعمال منظمة المؤتمر الإسلامي الخاص بالعلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة؛

وإذ يرحب بنتيجة جلسة شحذ الأفكار حول "وضع الخطوط التوجيهية للسياسات الخاصة بالتنسيق الملثم لبرامج العلوم والتكنولوجيا في مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي" التي عقدت في 10 يناير 2010م في إسلام آباد؛

وإذ يشيد بالكومستيك لتنظيمها، بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، اجتماع استعراض منتصف المدة حول تنفيذ برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي والرؤية 1441هـ للعلوم والتكنولوجيا وذلك من 4 إلى 6 ديسمبر 2010م، في دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة؛

وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة الوزارية الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (الوثيقة رقم/COMSTECH/CG-REPOIC/33-ICECS/2010)؛

- 1- يدعو الكومستيك لاتخاذ تدابير ووضع الخطوط التوجيهية لسياسات توحيد نشاطات مؤسسات منظومة منظمة المؤتمر الإسلامي المعنية بقطاعي العلوم والتكنولوجيا، وتحقيق التكامل بينها.
- 2- يحث الكومستيك على وضع استراتيجية منسقة لتنفيذ برنامج العمل العشري للمنظمة في المجالات ذات الصلة، بالتعاون مع كل من الأمانة العامة للمنظمة ومركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو ومظمة العلوم والتكنولوجيا والابتكار وأكاديمية العالم الإسلامي للعلوم والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة.
- 3- يحث جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وكذلك المؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة على التعاون مع الكومستيك لتحقيق الأهداف التي رسمتها كل من الرؤية 1441 للعلوم والتكنولوجيا وبرنامج العمل العشري.
- 4- يطلب من الكومستيك أن تعد، بالتعاون مع مؤسسات المنظمة المعنية، ورقة تصورية شاملة لتشغيل صندوق طوعي برأس مال قدره 500 مليون دولار للبحوث والتطوير، وفق ما نصت عليه رؤية 1441.
- 5- يدعو الدول الأعضاء لزيادة الاستثمار والتعاون في مجال التكنولوجيا المتقدمة والناشئة لمواجهة تحديتا التغيرات المناخية وتدهور البيئة بما في ذلك برامج التكنولوجيا الخضراء، وإيلاء أولوية للنانو تكنولوجي (التكنولوجيا بالغة الدقة) وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأمن الغذائي والتكنولوجيا الحيوية.
- 6- يسجل علمه بتوصيات الدورة الرابعة عشر للجمعية العامة للكومستيك التي عقدت في إسلام آباد في يناير 2011م.
- 7- يسجل علمه كذلك بالتوصيات الواردة في تقرير استعراض منتصف المدة الخاص بتنفيذ برنامج العمل العشري للمنظمة ورؤية المنظمة 1441هـ للعلوم والتكنولوجيا، الذي عقد في دبي في ديسمبر 2010م.
- 8- يرحب بمبادرة حكومة باكستان الخاصة بتنظيم اجتماع تسيقي لمؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي المعنية بالعلوم والتكنولوجيا في مايو 2011م.

9- **يطلب** من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/6 - ع ت
بشأن
نشاطات الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛
وإذ يسجل علمه بالتوصيات الصادرة عن الاجتماع الخامس والثلاثين لمجلس إدارة الجامعة الذي عقد يومي 8 و 9 ديسمبر 2010 في دكا ببنغلاديش؛

وإذ يعرب عن عرفانه لفخامة الشیخة حسينة، رئيسة وزراء جمهورية بنغلاديش الشعبية، لرعايتها المستمر للجامعة وتكرمها بحضور مراسم حفل التخرج الرابع والعشرين بصفة ضيفة الشرف الأولى؛

وإذ يأخذ علما بتقرير النشاطات المقدم من رئيس الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا؛

1- يعرب عن تقديره لاكتمال السنة الدراسية الرابعة والعشرين بنجاح وبدء السنة الدراسية الخامسة والعشرين بسلاسة بمشاركة طلاب من 22 دولة عضو.

2- يشيد بالدور الرائد الذي تهض به الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا من أجل تنمية الموارد البشرية في الأمة في مجالات الهندسة والتكنولوجيا والتعليم التقني.

3- يحث الجامعة على توجيه مزيد من العناية للبحث في مجالات تتصل باحتياجات الدول الأعضاء ونشر نتائج البحوث لتصل للجهات التي يحتمل أن تستفيد منها.

4- يدعو الجامعة لإعداد دورات قصيرة، خاصة في مجال التكنولوجيا المتقدمة والناشئة، للموظفين المهنيين بما يناسب متطلبات الدول الأعضاء.

5- يسجل علمه بالجهود الرامية إلى تدويل هيئة التدريس من خلال تزويدها بأعضاء من مختلف الدول الأعضاء.

6- يدعو الجامعة للسعي لتحقيق تعاون مجدي في إطار مذكرات تفاهم توقع بينها وبين غيرها من المؤسسات المرموقة.

7- يسجل علمه بالخطوات التي خطتها الجامعة من أجل تدشين صندوق وقف لتنويع موارد الدخل، لعرضه على اللجنة المالية الدائمة؛

8- يناشد الدول الأعضاء تقديم مساهمات طوعية، وذلك من أجل المساعدة على تطوير البنيات الأساسية للجامعة، خاصة لبناء سكن داخلي للطالبات.

9- **يطلب** من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/7 - ع ت
بشأن
الجامعة الإسلامية في النيجر

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن دور ونشاطات مؤسسات المنظمة في النهوض بالتعليم العالي في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار القرار 37/7- ع ت بشأن الجامعة الإسلامية بالنيجر الصادر عن الدورة السابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية المنعقدة في دوشنبيه بجمهورية طاجيكستان (18-20 مايو 2010م)؛

وإذ يعي جهود الجامعة الإسلامية في النيجر الرامية لإنشاء كليتين جديدتين (العلوم والتكنولوجيا، والاقتصاد والإدارة).

وإذ يسجل علمه ببناء مجمع كليات للطالبات في نيامي.

وإذ يعرب عن عميق عرفانه لحكومة جمهورية النيجر لتبرعها بقطعة أرض في مدينة نيامي للجامعة لإقامة وقف عليها.

وإذ يعرب عن شكره لصاحب السمو الشيخ الدكتور محمد بن سلطان القاسمي، حاكم الشارقة، ومؤسسة الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان الخيرية ومؤسسة إقرأ وبيت الزكاة الكويتي ومنظمة الدعوة الإسلامية العالمية في ليبيا والأمانة العامة للأوقاف في السعودية والأمانة العامة للأوقاف في الإمارات العربية المتحدة وصندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو وغيرهم من المانحين لإسهاماتهم المالية السخية في الجامعة الإسلامية في النيجر، ولمختلف المانحين والخيريين لتقديم منح دراسية للطلاب المحتاجين من الدول الأعضاء للدراسة في الجامعة الإسلامية في النيجر.

وبعد الاطلاع على تقرير نشاطات الجامعة الإسلامية في النيجر المقدم من مدير الجامعة:

1- يناشد الدول الأعضاء والجهات الخيرية تقديم المساعدة المطلوبة لبناء مجمع كليات للطالبات ووقف في نيامي.

- 2- **يحث** الدول الأعضاء على تقديم مساعدة سخية لتمكين الجامعة من الوفاء بالاحتياجات العاجلة لتجهيز الكليتين الجديتين من قبيل الحواسب ومعدات تكنولوجيا المعلومات ذات الصلة، والمعامل العلمية المجهزة، ومستلزمات أخرى.
- 3- **يدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى تقديم مساعدة سنوية لميزانية الجامعة في المجالات العلمية وعلوم الحاسوب والإدارة.
- 4- **يدعو** مؤسسات الدول الأعضاء في المنظمة إلى تقديم منح دراسية لطلاب الجامعة.
- 5- **يحث** الجامعة على توجيه مزيد من العناية للبحث في مجالات تتصل باحتياجات الدول الأعضاء ونشر نتائج البحوث لتصل للجهات التي يحتمل أن تستفيد منها.
- 6- **يطلب** من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/8-ع ت
بشأن
الجامعة الإسلامية في أوغندا

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى برنامج العمل العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة، المنعقدة في مكة المكرمة في ديسمبر 2005؛

وإذ يستذكر قراري الدورتين السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية بشأن أنشطة الجامعة الإسلامية في أوغندا، اللتين عقدتا في 23 - 25 مايو 2009 في دمشق بالجمهورية العربية السورية و 18 إلى 20 مايو 2010م في دوشنبه؛

وإذ يسجل علمه بإسهام الجامعة الإسلامية في أوغندا خلال السنوات الـ 22 الماضية في مجال التعليم في البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء وإذ يعي الاحتياجات التعليمية المستمرة للمسلمين في شرق أفريقيا وجنوبها؛

وإذ يسجل أيضاً علمه بافتتاح الحرم الجامعي للطالبات بمساعدة مالية من صندوق التضامن الإسلامي، لتعزيز قدرة الجامعة على توفير التعليم للفتيات المسلمات؛

وإذ يشيد بتبرع حكومة جمهورية أوغندا بقطعة أرض تبلغ مساحتها 10 هكتار في ناكوا بمدينة كمبالا لإنشاء وقف للجامعة عليها؛

وإذ يعرب عن تقديره للدول الأعضاء في المنظمة والمؤسسات المختلفة مثل صندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية وبيت الزكاة الكويتي ومؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان الخيرية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) والأمانة العامة للمنظمة لدعمهم المتواصل للجامعة.

وإذ يأخذ في الاعتبار النقص في الكوادر البشرية المتخصصة في المجالات العملية والتكنولوجية في البلدان التي تخدمها الجامعة.

وبعد الاطلاع على تقرير نشاطات الجامعة الإسلامية في أوغندا المقدم من مدير الجامعة:

1- يطلب من الدول الأعضاء في المنظمة والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الأخرى للتبرع لبناء وقف تقدر تكلفته بـ 30 مليون دولار.

- 2 يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات إلى مساعدة الجامعة في إنشاء كليات الطب، والهندسة والزراعة والطب البيطري والنظر في تزويدها بموظفين أكاديميين على سبيل الانتداب في هذه المجالات.
- 3 يدعو كذلك الدول الأعضاء والمؤسسات إلى مساعدة الجامعة في بناء المزيد من المرافق مثل قاعات المحاضرات والمكتبة والتجهيزات العلمية وسكن الموظفين بالإضافة إلى توفير المنح الدراسية لتطوير قدرات الموظفين والطلبة المحتاجين.
- 4 **يطلب** من الدول الأعضاء والمؤسسات تقديم الدعم المالي والمادي الطوعي للحرم الجامعي الخاص بالطالبات لتمكينه من النهوض بدوره بكيفية فعالة في تلبية الاحتياجات التربوية للمسلمات في البلدان الإفريقية الناطقة باللغة الإنجليزية.
- 5 **يطلب** من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/9-ع ت
بشأن
الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى برنامج العمل العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة، المنعقدة في مكة المكرمة في ديسمبر 2005؛

وإذ يشيد بالجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا لما تبذله من جهود في مجال النهوض بالبحوث والتعليم في مجال العلوم والتكنولوجيا في العالم الإسلامي؛

وإذ يقدر جهود الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا لدعم الجامعتين الإسلاميتين في النيجر وأوغندا

وإذ يعرب عن عرفانه للجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا للمشاركة في تنظيم واستضافة حلقة النقاش الأولى بين الجامعات في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في الفترة من 14 إلى 19 ديسمبر 2010م.

وإذ يشيد بحكومة ماليزيا والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدعمها المستمر للجامعة.

وإذ يرحب بإسهامات البنك الإسلامي للتنمية في مبادرات المنظمة المشتركة لدعم البحوث في الجامعات الإسلامية، خاصة في الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا؛

وإذ يعي نقص المهنيين المؤهلين في مجالات العلوم والتكنولوجيا في البلدان التي تخدمها الجامعة؛

وبعد الاطلاع على تقرير نشاطات الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا المقدم من مدير الجامعة:

1- يدعو الدول الأعضاء في المنظمة ومؤسساتها لدعم الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا في جهودها لتطوير البحوث والتعليم في مجال العلوم والتكنولوجيا في العالم الإسلامي.

2- يشجع الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا على مواصلة دعمها لكل من الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا والجامعة الإسلامية في أوغندا والجامعة الإسلامية في النيجر.

3- يحث الدول الأعضاء في المنظمة وجميع مؤسسات المنظمة المعنية على تقديم دعمها لإنشاء صندوق وقف للجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا.

4- يطلب من الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ هذا القرار ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }

قرار رقم 38/10-ع ت

بشأن

نشاطات مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي العاملة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ إذ يشير إلى الرؤية 1441 لمنظمة المؤتمر الإسلامي الخاصة بالعلوم والتكنولوجيا والتي أقرها مؤتمر القمة الإسلامي في دورته العاشرة التي عقدت في بوتراجايا بماليزيا في أكتوبر 2003 وكذا إلى برنامج العمل العشري للمنظمة الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر عام 2005؛

وإذ يضع نصب عينيه القرارات التي صدرت عن الدورات المتعاقبة لمجلس وزراء الخارجية؛

وإذ يشيد بكل من مركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة وأكاديمية العالم الإسلامي للعلوم لتضطلع به من نشاطات وبرامج في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة في العالم الإسلامي؛

(أ) مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية (مركز أنقرة):

إذ يعي دور مركز أنقرة الذي يشمل جمع وتحليل ورصد ونشر الإحصاءات والمعلومات الاجتماعية الاقتصادية الخاصة بالبلدان الأعضاء واستخدامها لها، وتنظيم برامج تدريب في مجالات مختارة تصب في الوفاء باحتياجات الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يشيد بمركز أنقرة لتقديم تقرير حول "التطوير التعليمي والعلمي في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي" في المؤتمر الإسلامي الخامس لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي الذي عقد في كوالالمبور، ماليزيا (19 - 21 أكتوبر 2010م)؛

وإذ يلاحظ مع التقدير نشر نتائج الدراسة حول "التطوير التعليمي والعلمي في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي"؛

وإذ يلاحظ كذلك مع التقدير تنظيم اجتماع حول "سبل وطرق تعزيز التواصل بين مراكز تكنولوجيا النانو في البلدان العربية والإسلامية" في الظهران، السعودية في مارس 2010م بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية؛

وإذ يشيد بمركز أنقرة لإدارة قاعدة بيانات لـ 21 مؤشر يتصل بالصحة والمجالات المتصلة بها في الدول الأعضاء في المنظمة، ولتنفيذ برنامج ابن سينا لبناء القدرات في منظمة المؤتمر الإسلامي ولإطلاق مبادرة منظمة المؤتمر الإسلامي للتخلص من التبغ وإعداد تقارير مثل "مكافحة التبغ في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي" و "استخدام التبغ في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي: الآفاق والتحديات؛

ويشيد كذلك بمركز أنقرة لإدارة قاعدة بيانات خاصة للمؤشرات الإحصائية الرئيسية لقضايا البيئة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي وإعداد قائمة الخبراء في مجال البيئة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي وإعداد دراسات وتقارير حول قضايا تغير المناخ والبيئة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي؛

وإذ يسجل علمه بتقرير مركز أنقرة:

- 1- يدعو الدول الأعضاء للاستفادة من قاعدة بيانات مركز أنقرة الخاصة بالتعليم والتي تشمل معلومات إحصائية حول المؤشرات الأساسية للتعليم والمجالات المتصلة به في البلدان الأعضاء في المنظمة ويطلب من المركز تحديث هذه القاعدة.
- 2- يطلب من المركز مواصلة إدارة قاعدة البيانات الخاصة بالبحوث والتطوير العلمي داخل البلدان الأعضاء في المنظمة.
- 3- يدعو مركز أنقرة إلى مواكبة التطورات الدولية في بحوث تكنولوجيا النانو ورصد آثارها الاقتصادية والتجارية على الدول الأعضاء وتعزيز تعاونها وتواصلها في مجال بحوث تكنولوجيا النانو، بغية تنظيم مؤتمر حول بحوث تكنولوجيا النانو في البلدان الأعضاء في المنظمة.
- 4- يحث مركز أنقرة على مواصلة إدارة وتوسيع نطاق قواعد البيانات الخاصة به في مجالات الصحة والبيئة ومواصلة الإسهام في تعزيز فهم هذه القضايا من خلال دراسات وتقارير نقدية.
- 5- يشجع مركز أنقرة على إعداد تقرير لمنظمة المؤتمر الإسلامي حول الصحة وتحليل الوضع الحالي وتحليل عدم الإنصاف في مجال الخدمات الصحية والتطبيقات الصحية الإلكترونية في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي بغية الوصول إلى بعض التوصيات الخاصة بسياسات تطوير أدوات وحلول الصحة الإلكترونية.

(ب) المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو):

إذ يعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها الإيسيسكو في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة؛

وإذ يحيط علماً بنشاطات الإيسيسكو التي تشمل تنظيم مؤتمرات وورش عمل ودورات تدريب وتطوير ومراجعة مقررات ونشر مواد للنهوض بالعلوم والتكنولوجيا والبحوث والتطوير في مجالات مختلفة منها تكنولوجيا النانو والتكنولوجيا الحيوية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأقمار الاصطناعية للاتصالات؛

وإذ يعرب عن تقديره لدور الإيسيسكو في مجالات مختلفة منها التكنولوجيا فائقة الدقة (تكنولوجيا النانو) وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأقمار الاصطناعية للاتصالات.. الخ؛

وإذ يعرب كذلك عن تقديره لجهود الإيسيسكو تسهيل تنفيذ آليات استراتيجية إدارة الموارد المائية في البلدان الإسلامية من خلال تعزيز قدرات الموارد البشرية الماهرة في مجال إدارة المياه؛

وإذ يسجل علمه بالتقرير المقدم من الإيسيسكو:

1- يدعو الإيسيسكو للتنسيق والتشاور مع الأجهزة المعنية من أجل تنفيذ لقرارات المتصلة بمجالات تخصصها، لتي صدرت عن المؤتمرات الإسلامية لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي ووزراء البيئة.

2- يطلب من الإيسيسكو مواصلة تعزيز نشاطاتها وفقاً للنسخة المنقحة لإستراتيجية العلوم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان الإسلامية وآليات تنفيذها؛ واستراتيجية تعزيز تكنولوجيا النانو في البلدان الإسلامية ووثيقة التكنولوجيا الجديدة والناشئة التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي الخامس لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي (كوالالمبور 19 - 20 أكتوبر 2010م).

3- يدعو الإيسيسكو إلى التعجيل باستكمال وثيقة مؤشرات الأداء الأساسية للجامعات في العالم الإسلامي بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

4- يطلب من المكتب الإسلامي للبيئة تنفيذ خطة عمل البيئة في البلدان الإسلامية من خلال ترجمتها إلى نشاطات ومشاريع قادرة على معالجة الانشغالات البيئية بفعالية في البلدان الإسلامية، واستراتيجية إدارة مخاطر الكوارث وآثار تغير المناخ في العالم الإسلامي من خلال اتخاذ التدابير اللازمة بغية إعداد خططها التنفيذية ذات الصلة بالتعاون مع المرفق العالمي للحد من الكوارث والتعافي منها والأطراف المعنية.

ج) البنك الإسلامي للتنمية:

إذ يلاحظ مع التقدير التزام البنك الإسلامي للتنمية بمعالجة الاحتياجات الإنمائية والمالية للدول الأعضاء في المنظمة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة وبرامجه ومبادراته في هذه المجالات؛

وإذ يعرب عن تقديره للبنك الإسلامي للتنمية لتركيزه على قطاع الصحة، خاصة في مجال مكافحة الأمراض والأوبئة وتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية في مختلف الدول الأعضاء؛

وإذ يرحب ببرنامج البنك الإسلامي للتنمية "التحالف من أجل مكافحة العمى الممكن تفاديه في إفريقيا جنوب الصحراء" وتوفير الكشف المجاني للعيون لفائدة المصابين بمرض المياه البيضاء في دول إفريقيا جنوب الصحراء الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يعرب عن تقديره كذلك للبنك الإسلامي للتنمية لدعمه المبادرة العالمية للقضاء على شلل الأطفال في إطار مكافحة شلل الأطفال في أفغانستان؛

وإذ يشيد بالبنك الإسلامي للتنمية لاعتماد مبلغ 5 مليون دولار في إطار المكاسب السريعة في مكافحة الملاريا في مشروع يتعلق بتقنية تعقيم الحشرات من أجل مكافحة تكاثر ناقل الملاريا في الولاية الشمالية في السودان وتمويل مشروع استخدام الرش الداخلي للمنازل بالمبيدات الثمالية في الكامبيرون؛

وإذ يشيد بالبنك الإسلامي لإسهامه في النهوض بجودة التعليم في الدول الأعضاء؛

وإذ يشيد كذلك بالبنك الإسلامي لاعتماد عملية في مجال التعليم في إندونيسيا (مشروع التطوير وتحسين الجودة في جامعة سيمارانغ الحكومية) وفي أوغندا (برنامج الدعم الوطني)؛

وإذ يأخذ في الاعتبار أن برنامج البنك الإسلامي للتنمية للمنح الدراسية ينشد بناء قاعدة علمية تقوم على رأس المال البشري في الدول الأعضاء وفي المجتمعات المسلمة التي تعيش في الدول غير الأعضاء؛

وإذ يرحب ببرنامج التدريب المهني للتخفيف من الفقر (VOLIP) الذي يركز على: (1) التخلف عن المدارس؛ (2) المراهقون والبالغون؛ (3) النساء العاملات؛ (4) البالغون؛

وإذ يأخذ علما مع التقدير ب "مبادرة التعليم من أجل التوظيف (E4E)" التي ترمي إلى تحديد الروابط بين سوق الشغل الخاص والمؤسسات التعليمية وتعزيزها.

وإذ يسجل علمه بتقرير البنك الإسلامي للتنمية:

1- يعرب عن تقديره لـ"تحالف مكافحة العمى الذي يمكن تجنبه في إفريقيا جنوب الصحراء" الذي أطلقه البنك الإسلامي للتنمية سنة 1429هـ دعما للدول الأعضاء في إفريقيا جنوب الصحراء (بنين

وبوركينا فاسو والكاميرون وتشاد وجيبوتي وغينيا ومالي والنيجر). ويوفر البرنامج فحصا مجانيًا للعيون ويعيد النظر للمرضى الذين يعانون من مرض سد الماء الأزرق أو الأبيض في العيون.

2- **يعرب عن تقديره كذلك للبنك الإسلامي للتنمية لإطلاقه "برنامج التعليم المهني لتقليص الفقر"** سنة 2008م. ويركز هذا البرنامج على: 1- الطلاب الذين يتركون المدارس، 2- الصبيان والشباب، 3- المرأة العاملة، 4- الراشدين.

3- **يلاحظ مع التقدير "مبادرة التعليم من أجل التوظيف" التي تهدف إلى تحديد وتحسين الروابط بين سوق العمالة الخاص ومؤسسات التعليم.**

4- **يدعو البنك الإسلامي للتنمية لمواصلة دعم الدول الأعضاء في جهودها لمكافحة الأمراض والأوبئة.**

5- **يدعو البنك الإسلامي للتنمية كذلك لمساعدة الدول الأعضاء على تحسين جودة التعليم ولتخصيص مزيد من المنح لمشاريع بناء القدرات والتطوير.**

6- **يطلب من لبنك الإسلامي للتنمية دراسة برامج لمساعدة الدول الأعضاء في التقدم نحو اقتصادات ذات قيمة مضافة عالية وإدراج تطوير التكنولوجيا ضمن عمليات التخطيط في الدول الأعضاء.**

7- **كما يطلب من البنك الإسلامي للتنمية تطبيق معدلات تمويل البحوث والتطوير تتسم بقدر أكبر من الامتياز.**

(د) **الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة:**

إن يلاحظ مساهمة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في تنمية مجتمع يقدر العلوم والتكنولوجيا ويدعمها وتهيئة بيئة تشجع الأفكار وتكافئ عليها وتدعم العلوم والابتكار وتعزز تنظيم المشاريع في الدول الأعضاء؛

وإن يشيد بدور الغرفة في تنفيذ مشاريع المكاسب السريعة والمشاريع الكبرى؛

وإن يسجل علمه بتقرير الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة:

1- **يدعو الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة لدعم قدر أكبر من المشاركة في الصناعة والاستثمارات في نشاطات البحوث والتطوير/وتطوير التكنولوجيا وتعزيز وتوسيع نطاق البرامج التي تربط المناهج الأكاديمية بالصناعة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بما فيها برنامج تعزيز تسويق البحوث والتطوير.**

2- **يحث الغرفة على التعاون مع الدول الأعضاء المعنية للتعبيل بإنشاء شركة قابضة لصناعة السيارات وإنتاجها في ظل مفهوم المشاريع الكبرى.**

3- **يطلب** من الغرفة، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية والدول الأعضاء، تحديد مشاريع ذات جدوى قابلة للتسويق لتحقيق فائدة تجارية لنتائج البحث والتطوير.

(هـ) **أكاديمية العالم الإسلامي للعلوم:**

إذ يلاحظ أن الأكاديمية تعمل بمثابة مركز اتصال للمجتمع العلمي بمنظمة المؤتمر الإسلامي وتعزز التواصل بين العلماء في البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي؛

وإذ يشيد بالأكاديمية لإجراء دراسة مع اليونسكو لتقييم وضع العلوم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان العربية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ولنشر فصلين في هذا الشأن حول منظمة المؤتمر الإسلامي في تقرير اليونسكو حول العلوم؛

وإذ يعرب عن تقديره للأكاديمية للتنظيم الناجح لندوة متخصصة حول تاريخ العلوم والتكنولوجيا والهندسة الإسلامية (4) في كوالالمبور في ديسمبر 2010م، بالتعاون مع اليونسكو؛

وإذ يسجل علمه بتقرير الأكاديمية:

1- **يطلب** من الأكاديمية عقد اجتماع للاتحاد الدولي للأكاديميات في سبتمبر 2011م بغية تنظيم حلقة دراسية متخصصة حول دور أكاديميات العلوم ومهامها في 2011م بالتعاون مع شبكة أكاديميات العلوم في البلدان الإسلامية.

2- **يدعو** الأكاديمية، بالتعاون مع اليونسكو، لتنظيم ندوة متخصصة حول تاريخ العلوم والتكنولوجيا والهندسة الإسلامية (5) في قطر في 2011م.

3- **يحث** الأكاديمية، بالتعاون مع مؤسسة البحوث والتنمية المدنية في الولايات المتحدة الأمريكية على تأسيس برنامج إسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار خلال 2011م.

4- **يطلب** من جميع مؤسسات منظمة المؤتمر الإسلامي المعنية تقديم تقارير للأمين العام حول نشاطاتها المتصلة بتنفيذ هذه التوصيات لعرضها على الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

مشروع قرار رقم 38/11- ع ت
 بشأن الذكرى العشرين لإقفال موقع سيميبيالاتينسك السابق
 للتجارب النووية
 واليوم العالمي لمناهضة التجارب النووية وإعادة تأهيل
 منطقة بحر الآرال

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في
 أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛

إذ يأخذ في الاعتبار القرار رقم 279/63 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمعنون
 "التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيميبيالاتينسك في كازاخستان
 وتمييزها الاقتصادية"، والذي يدعو الدول الأعضاء إلى إحياء الذكرى العشرين عام 2011 لإقفال موقع
 سيميبيالاتينسك للتجارب النووية، وذلك من خلال تنظيم فعاليات مناسبة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار كذلك القرار رقم 279/63 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن
 اليوم العالمي لمناهضة التجارب النووية وإعلان يوم 29 أغسطس يوماً عالمياً لمناهضة التجارب النووية؛

وإذ يستذكر القرار رقم 33/4 - ع ت بشأن القضايا البيئية والصادر عن الدورة الثالثة والثلاثين
 لمجلس وزراء الخارجية، والذي يطلب من البنك الإسلامي للتنمية ومن المؤسسات الخيرية في البلدان
 الإسلامية استكشاف السبل والوسائل اللازمة ولوضع برامج خاصة لدعم منطقتي بحر الآرال وسيميبيالاتينسك
 ، وذلك بالتنسيق مع البرامج الدولية والإقليمية والوطنية الحالية؛

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء العواقب الناجمة عن المشاكل الإيكولوجية لبحر الآرال وموقع
 سيميبيالاتينسك السابق للتجارب النووية؛

وإذ يأخذ علماً بأنه بمقتضى المرسوم الرئاسي ليوم 29 أغسطس 1991 لرئيس جمهورية كازاخستان
 نور سلطان نازارباييف، تم إقفال موقع سيميبيالاتينسك للتجارب النووية، والذي استخدم خلال الفترة الممتدة من
 1949 إلى 1991 وشهد 456 تجربة نووية؛

وإذ يدرك أن موقع سيميبيالاتينسك السابق للتجارب النووية يظل يشكل مصدر قلق بالغ لكازاخستان
 وذلك بالنظر إلى الآثار الخطيرة طويلة الأمد على حياة وصحة سكان المنطقة وعلى البيئة؛

1- يحث الدول الأعضاء على إحياء اليوم العالمي لمناهضة التجارب النووية يوم 29 أغسطس من أجل
 تعزيز عملية التوعية والتعريف بالآثار الناجمة عن التفجيرات النووية.

- 2 يدعو الدول الأعضاء إلى إحياء الذكرى العشرين على إقفال موقع سيميبيالاتينسك السابق للتجارب النووية، وذلك من خلال تنظيم فعاليات من أجل توعية عامة الناس بالعواقب الناجمة عن التجارب النووية على حياة وصحة الناس وعلى الظروف البيئية.
- 3 يرحب بإعداد واعتماد البرنامج ثلاث لحوض بحر الآرال خلال المؤتمر التنسيقي للمانحين الذي عُقد يوم 9 ديسمبر 2010 في ألماتي بكازاخستان.
- 4 يشيد باعتماد حكومة كازاخستان للبرنامج الميداني (التممية الخضراء) للفترة 2010-2014 والذي يرمي إلى إيجاد حل شامل للقضايا المرتبطة بمنطقة موقع سيميبيالاتينسك السابق للتجارب النووية.
- 5 يحث البنك الإسلامي للتممية والدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والهيئات الدولية المانحة على مواصلة تقديم الدعم الفني والمالي اللازم لتنفيذ البرامج المخصصة لمعالجة القضايا المرتبطة ببحر الآرال وبمنطقة موقع سيميبيالاتينسك السابق للتجارب النووية.
- 6 يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في شأنه إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم 38/12-ع ت
بشأن
توحيد جهود مكافحة عواصف الرمال والغبار في بعض الدول
الأعضاء

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة، جمهورية كازاخستان، في الفترة من 24 إلى 26 رجب 1432هـ، الموافق (28 - 30 يونيو 2011م)؛ وإذ يشير إلى أهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الذي يطالب الدول الأعضاء في السعي لحماية البيئة والمحافظة عليها؛

وبعد الاطلاع على برنامج العمل العشري الذي دعا الدول الأعضاء لتنسيق سياساتها ومواقفها بشأن البيئة في المحافل الدولية المعنية بالبيئة درءاً للآثار السلبية التي قد تترتب عن هذه السياسات على تنميتها الاقتصادية؛

وإذ يستذكر القرار رقم 36/1-POA بشأن تنفيذ برنامج العمل العشري للمنظمة، الذي أكد أهمية تحقيق تنمية مستدامة في الدول الأعضاء من خلال سياسات فعالة لحماية البيئة؛

وإذ يستذكر كذلك المادة الثالثة من الإعلان الإسلامي حول التنمية المستدامة الذي اعتمده المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة في جدة (10 - 12 يونيو 2002)، التي نصت على أن البيئة هبة من الله ودعت جميع الأفراد والمجتمعات للاهتمام بها وتنميتها؛

وإذ يأخذ بعين الاعتبار الآثار السلبية المترتبة على الجفاف الشديد الذي استمر لفترات طويلة والآثار المترتبة على التغيرات المناخية، التي اتخذت شكل عواصف رمال وغبار في بعض الدول الأعضاء؛

كما يأخذ بعين الاعتبار علمه بالتقرير النهائي للاجتماع الأول للمكتب الإسلامي التنفيذي للبيئة الذي، من بين أمور أخرى، دعا السلطات المعنية الدول الأعضاء إلى مضاعفة جهودها وتحسين التنسيق بينها للتصدي للتحديات الجديدة التي فرضها تغير المناخ والتدهور في وضع البيئة؛

وإذ يستذكر القرار رقم 37/9-ع ت بشأن توحيد جهود مكافحة عواصف الرمال والغبار الذي صدر عن الدورة السابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في دوشنبه في طاجيكستان 18 - 20 مايو 2010م؛

1- يعرب عن قلقه إزاء الموجة غير المسبوقة لعواصف الرمال والغبار والخسائر الكبيرة التي ظلت تسببها في المناطق الصحراوية من الدول الأعضاء في آسيا وأفريقيا.

- 2- يدعو جميع الدول الأعضاء للمتضررة في المناطق الصحراوية في آسيا وإفريقيا إلى الانخراط في تفاعل جاد وبناء لمعالجة هذه المشكلة على النحو الملائم.
- 3- يدعو جميع البلدان المتضررة في المنطقة للانخراط في تفاعل جاد وبناء فيما بينها لمعالجة هذه المشكلة على النحو الملائم.
- 4- يعرب عن دعمه لإعداد آلية جماعية إقليمية للتوعية ولشبكة الإنذار المبكر وإدارة المخاطر لتمكين البلدان المتضررة لمواجهة المشكلة بشكل مناسب.
- 5- يدعو جميع الآليات والمؤسسات الدولية والإقليمية المعنية بالبيئة، ومنها المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية، لمعالجة هذه القضية بجدية وبسرعة، وحشد مواردها، الفنية والمالية لمساعدة البلدان المتضررة.
- 6- يدعو الدول الأعضاء إلى الإسهام في إعادة تحريج المناطق الصحراوية في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وإلى اتخاذ إجراءات صارمة ضد حرق الأراضي.
- 7- يدعو المؤسسات المتخصصة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، مثل البنك الإسلامي للتنمية، لاتخاذ جميع التدابير الملائمة من أجل تطوير مشاريع ملموسة لمساعدة البلدان المتضررة وتمكينها من تجاوز الآثار المدمرة لهذه الظاهرة.
- 8- يقرر إبقاء هذا الأمر قيد النظر.

القرار رقم 38/13-ع ت
بشأن
التعاون بين الدول الأعضاء في مجال تغير المناخ

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الثامنة والثلاثين (دورة: السلام والتعاون والتطور) في أستانة بجمهورية كازاخستان في الفترة من 26 إلى 28 رجب 1432هـ، الموافق 28 - 30 يونيو 2011م؛
إذ يستذكر برنامج العمل العشري الصادر المعتمد في القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر 2005، والذي يدعو الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى تنسيق سياساتها ومواقفها البيئية في المحافل الدولية الخاصة بالبيئة درءاً لأية آثار سلبية لمثل هذه السياسات على تنميتها الاقتصادية؛

وإذ يستذكر أيضاً البيان الختامي والقرار رقم 11/5-ع.ت (ق.إ) الصادرين عن مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الحادية عشرة التي عقدت في داكار بجمهورية السنغال يومي 13 و14 مارس 2008م؛
وإذ يأخذ في الاعتبار الإعلان الإسلامي للتنمية المستدامة وتعهدات جدة للتنمية المستدامة وقرارات مختلف دورات ونتائج المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة، بما في ذلك إعلان تونس الصادر عن الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة التي عقدت في الحمامات بتونس يومي 5 و6 أكتوبر 2010 والذي يتناول التحديات البيئية، ولاسيما التغير المناخي وآثاره السلبية على مستقبل التنمية المستدامة في العالم الإسلامي؛

وإذ يشير إلى القرار رقم 35/8-ع.ت بشأن تنفيذ خطة عمل بالي الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية، والصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي، والقرارين رقمي 36/4-ع.ت و37/4-ع.ت الصادرين على التوالي عن الدورتين السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار المقتضيات الواردة في إعلان الألفية للأمم المتحدة والتي أعرب من خلالها قادة الدول والحكومات عن عزمهم على بذل كل الجهود لضمان دخول بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ والشروع في القيام بالتقليص اللازم لانبعاث غازات الدفيئة؛

وإذ يأخذ في الاعتبار كذلك مقتضيات الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ والتي تقر بأن تغير مناخ الكرة الأرضية وما يرتبط به من آثار سلبية يشكل مصدر قلق مشترك للبشرية كافة؛

وإذ يقر بأن تغير المناخ يمثل تحدياً عاجلاً أمام أمن شعوبنا ورفاهيتها وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية، ويشكل خطراً كبيراً على الصحة العامة وعلى الزراعة والأمن الغذائي ومصادر الرزق وسلامة المياه والنظم البيئية والتنوع البيولوجي وعلى جهود التخفيف من وطأة الفقر وجهود إدارة الكوارث؛

وإذ يؤكد على الحاجة إلى تعاون أكبر بين الدول الأعضاء في المسائل المتعلقة بتغير المناخ وتدهور البيئة والتنمية المستدامة وتنمية الموارد البشرية والتكنولوجية والاقتصادية الضرورية للتكيف مع التغير المناخي والتخفيف من آثاره؛

وإذ يعي تنوع الدول الأعضاء في المنظمة من حيث مواقعها الجيوفيزيائية ومن حيث مؤشراتها الاقتصادية والاجتماعية؛

وإذ يؤكد مجدداً ضرورة إجراء تنسيق أفضل لمواقف المنظمة في المفاوضات المتعددة الأطراف حول تغير المناخ، بما في ذلك الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية والمقرر عقدها في دوربان بجنوب إفريقيا من 28 نوفمبر إلى 9 ديسمبر 2011م، وفي قمة الأرض للأمم المتحدة "ريو+20" المزمع عقدها في ريو دي جانيرو بالبرازيل، في العام 2012؛

وإذ يشير إلى القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية الرابعة عشرة للجنة الوزارية الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (كومستيك) التي عقدت في إسلام آباد بجمهورية باكستان الإسلامية من 11 إلى 13 يناير 2011، التي رحبت باهتمام الدول الأعضاء بتشجيع برامج التكنولوجيا الخضراء لمكافحة تغير المناخ؛

وبعد الاطلاع على تقرير اجتماع فريق الخبراء مفتوح العضوية الذي عقد في مقر الأمانة العامة للمنظمة في جدة يومي 7 و8 مايو 2011 لدراسة الورقة التصورية حول "التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال التغيرات المناخية"، التي تقدمت بها بنغلاديش والملاحظات الواردة من الدول الأعضاء ومؤسساتها بشأنها:

1- **يحيط علماً** بالورقة التصورية حول موضوع "التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال التغيرات المناخية"، التي تقدمت بها جمهورية بنغلاديش الشعبية والملاحظات الواردة من غيرها من الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة للمنظمة بشأنها.

2- **يؤكد** ضرورة العمل العاجل والتعاون الدولي للتصدي لتغير المناخ وفقاً لمبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي، خصوصاً مبادئ المسؤوليات المشتركة والمتباينة والقدرات الخاصة.

3- **يدرك** أنه بالنسبة لكثير من دول المنظمة فإن الفقر وعبء المديونية والأمية، تظل أولى أولويات هذه الدول، وأنها تواجه صعوبات في مكافحة التغير المناخي بينما تعمل على تحقيق أهدافها الإنمائية، وتأخذ في الاعتبار أيضاً جوانب الضعف الخاصة بالبلدان الأقل نمواً ودول الجزر الصغيرة النامية.

4- **يشدد** على أهمية الوصول إلى نتيجة متفق عليها في المفاوضات الخاصة بخطة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

- 5- **يؤكد** ضرورة التشغيل المبكر لصندوق المناخ الأخضر وإطلاق مفاوضات مبكرة في هذا الصدد حول حجم المخصصات ومصادر التمويل للصندوق.
- 6- **يؤكد** كذلك ضرورة إيلاء اهتمام خاص بالتكيف مع تغير المناخ والتكيف مع تدابير الاستجابة وكذا نقل التكنولوجيا وبناء القدرات.
- 7- **يؤكد على** الحاجة إلى قيام الدول الأعضاء بالتفكير في القضايا ذات الصلة ودراساتها على نحو أعمق، وذلك لتسهيل تحديد العناصر المشتركة وتنسيق مواقف المنظمة فيما يتعلق بالمفاوضات المتعددة الأطراف حول تغير المناخ؛ ولهذا الغرض.
- 8- **يقرر** إنشاء آلية للتنسيق المنتظم بين ممثلي وخبراء الدول الأعضاء في المنظمة على هامش المفاوضات بشأن تغير المناخ وفي مثل هذه المنتديات متعددة الأطراف، ويطلب من الأمانة العامة للمنظمة توزيع مجموعة كل الوثائق ذات الصلة الصادرة عن هذه الاجتماعات.
- 9- **يطلب** من الأمانة العامة للمنظمة تسهيل التنسيق بين دول المنظمة في المسائل المتعلقة بالتغير المناخي.
- 10- **يشدد** على ضرورة العمل في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل التعاون العملي في مجالات تغير المناخ وحماية البيئة بالتنسيق مع لجنة الكومستيك والمكتب التنفيذي الإسلامي للبيئة ومؤسسات المنظمة ذات الصلة، ومن بينها البنك الإسلامي للتنمية والأيسيسكو ومركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية (مركز أنقرة).
- 11- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسسات المنظمة ذات الصلة إلى التركيز على برامج بناء القدرات للدول الأعضاء، مثل برنامج مركز أنقرة لبناء القدرات في مجال البيئة، وذلك للاستفادة من الآليات والوسائل التمويلية المتوفرة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو.
- 12- **يدعو كذلك** البنك الإسلامي للتنمية إلى دعم الدول الأعضاء في جهودها في مجالات التكيف مع الآثار السلبية للتغير المناخي والتخفيف من وطأتها.
- 13- **يطلب من** البنك الإسلامي للتنمية أن يساهم في المناقشات والمفاوضات في إطار اللجنة الانتقالية التي أنشئت لتصميم صندوق المناخ الأخضر.
- 14- **يدعو** مؤسسات المنظمة ذات الصلة إلى التعاون في سبيل تقييم مستوى مواطن ضعف جميع الدول الأعضاء في منطقة منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال تغير المناخ، وذلك بإجراء البحوث ونشاطات وضع النماذج.

- 15- **يطلب** من الكومستيك التعاون مع الدول الأعضاء في مجال نقل التكنولوجيا وآلية التنمية النظيفة لدعم مبادراتها الخاصة بالتخفيف من أثر تغير المناخ.
- 16- **يحث** الأمانة العامة على اقتراح إطار للتعاون مع سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.
- 17- **يطلب** من الأمين العام رفع تقرير حول تنفيذ هذا القرار إلى الدورة التاسعة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية.

{ } { } { }